

فصل في الحجر على السفيه والصغير والمجنون

أحمد الصقعوب

فصل ومن دفع ما له الى صغير او مجنون او سفيه فاتلفه لم يضمن. ومن اخذ من احدهم ما لقى من ضمه حتى يأخذه وليه. لا ان اخذه ليحفظه وتلف ولم يفرط. كمن اخذ مغصوبا ليحفظه لربه - 00:00:00

ومن بلغ رشيدا او بلغ مجنونا ثم عقل ورشدا فك الحجر عنه ودفع اليه ما له. لا قبل ذلك وبلغ الذكر بثلاثة اشياء. اما بالامانة او بتمام خمس عشرة سنة او نبات شعر خشن - 00:00:20

حول قبوله وبلغ الانثى بذلك وبالحيض. والرشد اصلاح المال وصونه عما لا فائدة فيه - 00:00:40